رابط المادة على منصة باحث

جميع فتاوى الجامع الكبير - الشيخ عبد العزيز بن باز - مشروع كبار العلماء

834 الزواج من الأقارب في ميزان الشرع للإمام ابن باز

عبدالعزيز بن باز

فكثير من الناس لا يتزوجون الا من اقاربهم. لا يتزوجون من اقاربهم. مستدلين بالاثر الوارد عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه فيما معناه اغترب ويقولون انه ينقل بعض الامراض والعادات - 00:00:00

انا لا اصل له ولا نعلم صحته عن عمر والتزود من الاقارب هو فعل النبي صلى الله عليه وسلم فان غالب زوجاته من اقاربه عليه الصلاة والسلام وهكذا علي نكهة بنت رسول الله فاطمة وهي بنت عمه - 00:00:15

غالب اغلب ازواج النبي صلى الله عليه وسلم كلهم ان من اقاربه عائشة وحفصة بنت عمر بن الخطاب ام سلمة وغير كلهم من قريش المقصود من هذا القول قول فاسد قول باطل - 00:00:30

فلا حرج في تزوجه من اقاربه ولا من غير اقاربه. هو مخير ان تزوجون اقاربها وتيسر فيهن فيه من نرغبه والحمد لله والا تزوج من غيرهم فالعاصل انه لا حرج - 00:00:44

تزوج من الاقارب واذا وجد في الاقارب المرأة الصالحة فذلك اولى وافضل ان يكون احسانه في اقاربه وان تكون زوجته من اقاربه كما فعله خير البشر عليه الصلاة والسلام واذا تزوج من غيرهم من قبائل اخرى فلا بأس ولا حرج في ذلك - 00:00:57

اما هذه العقيدة اما الزواج من الاقارب افضل من غير الاقارب افضل او ان الزواج من الاقارب يجد كذا ويجد كذا هذا شيء لا اصل له بل هذا شر ينبغي دربه والحذر منه - 00:01:16

وربما يسبب القطيعة والتباعد. نعم - 00:01:28